صلاة المسافر

أداء صلاة العشاء مع الجماعة قبل أداء المغرب

السؤال: **امرأة سافرت من الرياض إلى مكة ودخلت الحرم قبل صلاة العشاء، وبدأت الطواف، ثم صلت العشاء مع الإمام بنية العشاء، ثم أكملت الطواف وسعت بين الصفا والمروة، ثم صلت بعد ذلك المغرب منفردة، فهل فعلها صحيح؟ وهل لها أن تقدم الحاضرة ولو تغيَّر ترتيب الصلوات في الجمع؟**

الجواب: أهل العلم يقولون: يجب قضاء الفوائت فورًا، والترتيب واجب عندهم ولا يسقط إلا بنسيانه أو بخشية فوات وقت اختيار الحاضرة، فلو أنها كانت في الثلث الأول من الليل وكاد ينتهي، وهو وقت الاختيار بالنسبة لصلاة العشاء وتغانمتْ ذلك وصلت العشاء قبل المغرب سقط الترتيب حينئذٍ في قول أهل العلم، أو لو نسيتْ، بحيث وجدتهم يصلون العشاء فدخلتْ وصلتْ معهم، ثم تنبَّهتْ أو تذكَّرتْ أنها لم تصلِّ المغرب فلا شيء في ذلك، لكن مع العمد لا يجوز تقديم المؤخَّرة على المقدَّمة إلا بما ذُكر من النسيان أو خشية فوات وقت اختيار الحاضرة، وما دام حصل فلعل هذا سببه الجهل، والجاهل معذور -إن شاء الله تعالى- على ألَّا تعود إلى ذلك مرة أخرى.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الرابعة والعشرون بعد المائة 14/3/1434ه